

العلامة		عناصر الاجابة	محاور الموضوع
المجموع	مجرة		
05	2	<p>الموضوع الأول :</p> <p>الجزء الأول : إجابة السؤال الأول :</p> <p>1. تأسيس شركة التضامن: تتأسس شركة التضامن بتوفر الشروط الموضوعية العامة والخاصة والشروط الشكلية وذلك بتحرير عقد رسمي أمام الموثق الذي يقوم بإشهاره، كما يجب أن تودع نسخة منه لدى المركز الوطني للسجل التجاري، ويشمل العقد التأسيسي على أسماء الشركاء والعنوان التجاري ورأسمال الشركة ومدتها.</p> <p>2. خصائص شركة التضامن :</p> <p>أ. اكتساب الشريك صفة التاجر: بمجرد انضمام الشريك إلى شركة التضامن يكتسب صفة التاجر.</p> <p>ب. المسؤولية التضامنية: يعتبر الشريك في شركة التضامن مسؤولاً شخصياً عن ديون الشركة.</p> <p>ج. عدم قابلية الحصص للتداول: لا يجوز للشريك التنازل عن حصته للغير، كما لا تنتقل إلى الورثة بعد وفاته.</p> <p>د. اسم شركة التضامن: يجب أن يتكون اسم شركة التضامن من أسماء جميع الشركاء أو من اسم أحد الشركاء متبوع بعبارة وشركائه.</p>	
05	2	<p>إجابة السؤال الثاني :</p> <p>- تعريف الإضراب: هو التوقف بصفة مؤقتة عن العمل وهو من الحريات العامة التي يكرسها الدستور.</p> <p>- شروط الإضراب :</p> <p>- استنفاد طرق التسوية الودية.</p> <p>- انعقاد الجمعية العامة للعمال وتصويتها على الدخول في إضراب بالأغلبية.</p> <p>- الإشعار المسبق بالإضراب.</p>	
05	3x1	<p>إجابة السؤال الثالث :</p> <p>أ. تعليق علاقة العمل: هي وضعية قانونية يتوقف فيها العامل عن ممارسة عمله دون أن يتسبب ذلك في إنهاء علاقة العمل، ويكون ذلك للأسباب التالية :</p> <p>- وجود اتفاق مسبق بين طرفي العقد ينص على ذلك.</p> <p>- العطل المرضية، أداء التزامات الخدمة الوطنية.</p> <p>- صدور قرار تأديبي.</p> <p>- ممارسة حق الإضراب.</p> <p>- العطل بدون اجر.</p> <p>- الوقف التحفظي قبل صدور حكم قضائي نهائي.</p> <p>وبعد انقضاء فترة التوقف يدرج العامل في منصب عمله أو في منصب ذي أجر مماثل.</p> <p>ب. إنهاء علاقة العمل: هي التوقف النهائي لعلاقة العمل بين العامل والمستخدم، وتنتهي لأسباب قانونية أو اقتصادية، منها :</p> <p>- البطلان أو الإلغاء القانوني.</p> <p>- انقضاء أجل عقد العمل.</p> <p>- الاستقالة.</p> <p>- العزل.</p> <p>- العجز الكلي عن العمل.</p> <p>- التسريح.</p> <p>- غلق المؤسسة .</p> <p>- التقاعد.</p> <p>- الوفاة.</p>	
05	2		
05	3		

العلامة		عناصر الاجابة	محاور الموضوع
المجموع	مجزأة		
04	2x1 2x1	<p><u>إجابة الجزء الثاني :</u></p> <p>*التأسيس عن طريق اللجوء العلني للاذخار المادة 595 ق ت ج .</p> <p>- تحرير مشروع القانون الأساسي من طرف الموثق .</p> <p>- إيداع نسخة من العقد للمركز الوطني للسجل التجاري .</p> <p>- طرح أسهم الشركة للاكتتاب العام على الجمهور لتكوين رأس المال .</p> <p>*التأسيس دون اللجوء العلني للاذخار .</p> <p>- الاكتتاب يقتصر على المؤسسين للشركة دون سواهم .</p> <p>- توقيع المساهمين على القانون الأساسي المحرر من طرف الموثق إما بأنفسهم أو بواسطة وكلاء .</p>	
05	2 6x0,50	<p><u>الموضوع الثاني :</u></p> <p><u>الجزء الأول :</u></p> <p><u>إجابة السؤال الأول :</u></p> <p>1- تعريف الشركة ذات المسؤولية المحدودة : هي شركة تجارية تؤسس من شخص واحد أو عدة أشخاص، كل شريك فيها مسؤول بقدر حصته في رأس المال ولا يقل رأسمالها عن 100000 دج .</p> <p>2- خصائص الشركة :</p> <p>أ . هي شركة تجارية .</p> <p>ب . مسؤولية الشرك محدودة بقدر مساهمته في رأسمال الشركة .</p> <p>ج . حصص الشركاء غير قابلة للتداول بصفة أساسية .</p> <p>د . للشركة اسم وعنوان .</p> <p>هـ . الحد الأدنى لرأس المال لا يقل عن 100000 دج وينقسم إلى حصص ذات قيمة اسمية متساوية .</p> <p>و . الحد الأقصى للشركاء لا يتجاوز 20 شريكا .</p>	
06	2 8x0,50	<p><u>إجابة السؤال الثاني :</u></p> <p>1 . مفهوم الاتفاقية الجماعية للعمل : هي اتفاق مكتوب يتضمن شروط العمل يبرم بين مستخدم أو عدة مستخدمين وبين التنظيمات النقابية التي تمثل العمال .</p> <p>2 . محتوى الاتفاقية الجماعية للعمل : ويتضمن شروط التشغيل والعمل والعناصر التي تعالجها الاتفاقية الجماعية للعمل ، وهي :</p> <p>- التصنيف المهني وما يرتبط به من أجور وتعويضات .</p> <p>- المكافآت المرتبطة بالإنتاجية ونتاج العمل .</p> <p>- فترة التجربة والإشعار المسبق .</p> <p>- مدة العمل الفعلي .</p> <p>- التغييبات الخاصة .</p> <p>- إجراءات المصالحة .</p> <p>- الحد الأدنى من الخدمة في حالة الإضراب .</p> <p>- مدة الاتفاقية وكيفية تمديدتها أو مراجعتها أو نقضها .</p>	